

الدر المنثور

قاتلهم غير شريف لم يقتلوا قاتلهم وقتلوا غيره فوعظوا في ذلك بقول ا : ولا تقتلوا النفس إلى قوله فلا يسرف في القتل .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس Bهما في قوله : ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا قال : بينة من ا أنزلها يطلبها ولي المقتول القود أو العقل وذلك السلطان .

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس Bهما فلا يسرف في القتل قال : لا يكتر من القتل .

وأخرج ابن المنذر من طريق أبي صالح عن ابن عباس Bهما في قوله : فلا يسرف في القتل قال : لا يقتل إلا قاتل رحمه .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن طلق بن حبيب في قوله : فلا يسرف في القتل قال : لا يقتل غير قاتله ولا يمثل به .

وأخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير . بواحد اثنين يقتل لا : قال القتل في يسرف فلا : قوله في B

وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد B في قوله : فلا يسرف في القتل قال : لا يقتل غير قاتله .
وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة B فلا يسرف في القتل قال : من قتل بحديدة قتل بحديدة ومن قتل بخشبة قتل بخشبة ومن قتل بحجر قتل بحجر ولا يقتل غير قاتله .

وأخرج ابن أبي شيبة ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن شداد بن أوس B قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله : " إن ا كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأبو داود وابن ماجه عن ابن مسعود B قال : قال رسول ا صلى ا عليه وآله : " أعق الناس قتلة أهل الإيمان " .

وأخرج ابن أبي شيبة وأبو داود عن سمرة بن جندب وعمران بن حصين قالا : نهى رسول ا صلى ا عليه وآله عن المثلة